

قرار مشترك من وزير النقل ووزير التجارة وتنمية الصادرات
مؤرخ في 11 ديسمبر 2025 يتعلق بضبط التعريفات القسوى
لشحن البضائع وتفريغها ومناولتها وحراستها بالموانئ البحرية
التجارية.

إن وزير النقل ووزير التجارة وتنمية الصادرات،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الموانئ البحرية الصادرة بالقانون عدد 48 لسنة
2009 المؤرخ في 8 جويلية 2009، وخاصة الفصل 131 منها،

وعلى رأي مجلس المنافسة.

قرراً ما يلي:

ب. بالنسبة إلى سفن الدرجة

أخذ البضائع التي وقع فكّ ربطها والجهازه للتفريغ من مستودعات السفينة أو عنابرها أو سطحها وذلك بجميع الوسائل التي يختارها مقالو الشحن والتفريغ وتحويلها إلى المساحات المسقفة أو غير المسقفة داخل حرم الميناء والتثبيت منها وتسليمها المادي لمستحقيها.

ج. بالنسبة إلى سفن نقل الحاويات

أخذ البضائع التي تمّ فكّ ربطها والجهازه للتفريغ بواسطة المعدات المينائية وفي صورة عدم توفرها فبواسطة معدات السفينة أو كل وسيلة أخرى يختارها مقالو الشحن والتفريغ ورفعها وفكّ العقاقيف من الحاوية وتحويلها إلى المساحات المسقفة وغير المسقفة داخل حرم الميناء والتثبيت منها وتحويل الحاوية داخل منطقة معدة لهذا الغرض وكذلك تسليمها المادي لمستحقيها.

الفصل 4 - تشمل عمليات شحن البضائع تسلّمها والتثبيت منها ووضعها في المساحات المسقفة أو غير المسقفة داخل حرم الميناء وتحويلها ووضعها على الرصيف، ووضعها تحت الرافعة وتعليق وحدة البضائع ووضعها على متن السفينة عبر فتحة العنبر أو الأبواب أو المستودع وترصيفها بواسطة المعدات المينائية وفي صورة عدم توفر ذلك فبواسطة أجهزة السفينة وكل وسيلة أخرى يختارها مقالو الشحن والتفريغ.

الفصل 5 - تشتمل عمليات مناولة البضائع في المساحات غير المسقفة والمخازن عند التفريغ والشحن على الخزن والترتيب والترصيف وكذلك حراسة البضاعة لمدة 48 ساعة بعد التفريغ عند التوريد و72 ساعة قبل الشحن عند التصدير.

تشتمل عمليات مناولة الملح البحري السائب وأجر البناء وكسب الزيتون السائب والخردة المعدنية والرمل السائب في المساحات غير المسقفة والمخازن عند التفريغ أو الشحن على الخزن والترتيب والتستيف عند الاقتضاء والحراسة مدة بقاء هذه البضائع بالميناء.

الفصل 6 - تنطبق أحكام هذا القرار على عمليات شحن البضائع وتفريغها في الظروف العادية، والتي يجب أن تستوفي الشروط التالية:

- أن تكون البضاعة سليمة.
- أن تكون حسنة اللف.
- أن يتم شحنها وتفريغها بواسطة معدات مناسبة لطريقة لفها.

الفصل الأول - يضبط هذا القرار التعريفه القصى لشحن البضائع وتفريغها ومناولتها وحراستها بالموانئ البحرية التجارية. تنطبق التعريفه بصفة موحدة بالنهار كما بالليل وذلك على امتداد السنة في الظروف العادية للشحن والتفريغ مع مراعاة تحديد المسؤولية المنصوص عليها بالتشريع والتراتبى الجارى بها العمل.

كما تنطبق أحكام هذا القرار على عمليات شحن البضائع وتفريغها مباشرة من السفينة إلى الرصيف ومن الرصيف إلى السفينة وذلك تحت مراقبة وإدارة طاقم السفينة، كما تنطبق على عمليات مناولة البضائع وحراستها بالميناء على المساحات غير المسقفة وبالمخازن وكذلك تحويلها أو تسليمها المادي لمستحقيها.

الفصل 2 - يقصد بالمصطلحات التالية على معنى هذا القرار:

- **حصة العمل** : المدة العادية لحصة العمل خاصة بالنسبة إلى شحن السفن أو تفريغها وإلى قبول البضائع بالميناء وتخزينها وحفظها وتسليمها كما تم ضبطها بالتراتبى الجارى بها العمل.

- **حصة عمل وسطى** : مدة تساوي نصف مدة حصة العمل.

- **فريق عمل** : الأعوان المكلفون بشحن البضائع وتفريغها ومناولتها وحراستها بالموانئ البحرية التجارية والتابعون لمقالو الشحن والتفريغ.

- **الأشغال المنجزة عند ساعة الانطلاق** : الأشغال المنجزة خلال الساعة الإضافية التي تلي آخر حصة عمل وذلك قصد إتمام عمليات الشحن والتفريغ لتعجيل مغادرة السفينة الميناء.

- **فريق العمل لحساب الربان** : فريق العمل الذي يطلبه ربان السفينة لإنجاز مهام معينة مثل كنس العنابر وتنظيفها وتحويل البضائع ووضع ألواح التثبيت وإزالتها وتجميع البضائع المنقولة داخل وحدات الشحن أو تفريغها.

- **شدّ المجرورات على متن السفينة وفكّها** : عمليات وضع السلاسل والعقاقيف لشدّ المجرورة إلى هيكل السفينة وتثبيتها في مكانها بعد شحنها أو فكّ السلاسل والعقاقيف من المجرورة قبل إنزالها إلى الأرض.

الفصل 3 - تشمل عمليات تفريغ البضائع ما يلي:

أ. بالنسبة إلى السفن متعددة الاختصاصات

فكّ تستيف البضائع التي وقع فكّ ربطها وأخذها من العنبر ووضعها على الرصيف عن طريق فتحة العنبر أو عن طريق الأبواب وذلك بواسطة المعدات المينائية وفي صورة عدم توفر هذه المعدات يتمّ استعمال معدات السفينة وكلّ وسيلة أخرى يختارها مقالو الشحن والتفريغ وتضمّن كذلك عمليات رفع وفكّ وحدة البضائع ونقلها إلى المساحات المسقفة وغير المسقفة داخل حرم الميناء والتثبيت من البضائع وتسليمها المادي لمستحقيها.

الفصل 7 . تحدّد التعرّيفة على أساس الطن أو الوحدة أو الرأس وكلّ جزء من الطن يحتسب طناً كاملاً ولا تشمل الأخطاء الجبائية. وإذا كانت الأخطاء الجبائية مستوجبة، فإنه يتعيّن التنصيص عليها بالفاتورة بصفة واضحة.

تنطبق هذه التعرّيفة على البضائع المتداولة والتي تم التصريح بوزنها بالقائمة الديوانية للبضائع. ويمكن التثبيت من هذا الوزن وإصلاحه بواسطة ميزان الميناء أو من قبل مكتب الوزن العمومي.

كما تحدّد تعرّيفة شحن البضائع وتفريغها ومناولتها بالميناء على أساس:

- نوع اللّف (الرموز).

- الأقسام المنسوبة إلى عمليات شحن وتفريغ البضائع.

- طريقة شحن البضائع وتفريغها (عمودية أو أفقية).

الفصل 8 . تشتمل هيكلّة التعرّيفة على أربعة أقسام تتعلق بمختلف العمليات المذكورة بالجدول التالي:

رقم القسم	نوع العملية	المسلك المتبع
0	تفريغ	غير مباشر
1	شحن	غير مباشر
2	تفريغ	مباشر
3	شحن	مباشر

يعتبر شحن البضاعة غير مباشر عندما توضع البضاعة داخل الميناء في انتظار شحنها.

ويعتبر شحن البضاعة مباشراً عندما تؤخذ البضاعة من وسيلة النقل وتوضع مباشرة على متن السفينة أو توضع بصفة مؤقتة بالشريط الموازي للرصيف لغاية وضعها على متن السفينة دون المكوث بالمسطحات أو المخازن التابعة للميناء.

ويعتبر تفريغ البضاعة غير مباشر عندما توضع البضاعة داخل الميناء في انتظار رفعها من قبل مستحقيها أو إعادة شحنها.

ويعتبر تفريغ البضاعة مباشراً عندما يتم وضعها مباشرة على وسيلة نقل لمغادرة الميناء أو وضعها بصفة مؤقتة بالشريط الموازي للرصيف لغاية شحنها على وسيلة نقل لمغادرة الميناء في الحين دون المكوث بالمسطحات أو المخازن التابعة للميناء.

الفصل 9 . تشتمل التعرّيفة على جميع تكاليف العمليات المذكورة بالفصول 3 و4 و5 من هذا القرار، كما تشتمل على:

أ. مجموعة الأجر والأعباء الاجتماعية المتعلقة بالأعوان التابعين لمقاولي الشحن والتفريغ.

ب. التكاليف الناتجة عن توفير المعدات اللازمة وسياقتها، لمناولة البضائع بالطرق المحددة أعلاه بما في ذلك استعمال رافعات الميناء.

ج. التكاليف الناتجة عن إضاعة الوقت المترتب عن إنجاز جميع أشغال شحن وتفريغ البضائع إلى حد لا يتجاوز الستين (60) دقيقة من وقت العمل المخصص لكل سفينة مثل الانتظار بكل أنواعه بما في ذلك التوقف نتيجة رداءة الطقس وكذلك الوقت الذي لم يتم استغلاله.

د. التكاليف العامة بجميع أنواعها.

ه. التكاليف الناتجة عن التسلم والتسليم المادي للبضائع وخاصة تكاليف تحويلها إلى الأماكن الخاصة لذلك بالميناء.

و. تكاليف كنس الأرصفة وتنظيفها لمسافة تفوق العشرين (20) متراً من السفينة والمساحات المسطحة والمخازن.

ز. تكاليف حراسة البضاعة داخل الميناء لمدة 48 ساعة بعد التفريغ عند التوريد و72 ساعة قبل الشحن عند التصدير.

الفصل 10 . لا تحتوي التعرّيفة على:

أ. التكاليف الإضافية الناتجة عن:

• الأشغال المنجزة أثناء ساعة الانطلاق.

• فريق العمل لحساب الريان.

تحتسب هذه التكاليف طبقاً لأحكام الفصل 17 من هذا القرار.

ب. تكاليف الأوقات الضائعة مجمعة أو الناتجة عن أشغال الشحن والتفريغ والتي تفوق مدة القيام بها الستين (60) دقيقة المنصوص عليها بالفقرة (ج) من الفصل 9 من هذا القرار، تحتسب طبقاً لأحكام الفصل 17 من هذا القرار.

ج. المصاريف والتكاليف المسبقة من قبل مقاول الشحن والتفريغ مثل تكاليف الوزن أو القيس المحتمل للبضائع، تحتسب بنفس القيمة الأصلية مع إضافة نسبة 10 %.

د. التكاليف الإضافية لشحن وتفريغ البضائع بجميع أنواعها بواسطة المسطحات والمراكب أو البضائع الخطرة أو المبردة، تحتسب طبقاً لأحكام الفقرة (أ) من الفصل 16 من هذا القرار.

هـ. تكاليف تستيف البضائع بطريقة تفوق الخاصيات المعمول بها حسب القواعد والعرف بالميناء وكذلك وضع المعابر والسلالم ورفعها أثناء حصة العمل، تحتسب طبقاً لأحكام الفصل 17 من هذا القرار.

و. تكاليف كنس الأرصفة وتنظيفها إلى حد مسافة تساوي أو تقل عن 20 متراً من السفينة، تحتسب طبقاً لأحكام الفصل 17 من هذا القرار.

ز. تكاليف حراسة البضائع داخل حرم الميناء لمدة تفوق 48 ساعة من تفريغها عند التوريد وبعد 72 ساعة من إيداعها بالميناء عند التصدير، تحتسب طبقاً لأحكام الفصل 18 من هذا القرار.

ح. التكاليف الناتجة عن الأعمال المطلوبة من مقاول الشحن والتفريغ والتي لم يتم إلغاؤها قبل ساعتين من بداية حصة العمل، تحتسب طبقاً لأحكام الفصل 17 من هذا القرار.

ط. التكاليف الناتجة عن عمليات شدّ المجرورات وفكها على متن السفينة والمنجزة من قبل مقاول الشحن والتفريغ بطلب من الناقل البحري، تحتسب طبقاً لأحكام الفصل 17 من هذا القرار.

الفصل 11 - تنقسم البضائع إلى ثلاثة أصناف كما يلي:

• البضائع السائبة: صنف 80

• البضائع الموحدة: صنف 81

• البضائع غير الموحدة: صنف 82

ينقسم كل صنف إلى أصناف فرعية طبقاً للجداول التالية:

(أ) صنف 80 (البضائع السائبة)

العنوان	رمز اللف	الصنف الفرعي
السوائب السائلة ذات حرارة وضغط عاديين مثل الزيوت والخمور.	4	00
السوائب السائلة ذات حرارة وضغط غير عاديين والمتمثلة في غاز سائل.	5	
السوائب الصلبة: جزئيات دقيقة صلبة "مساحيق".	1	10
السوائب الصلبة: جزئيات صلبة "حبوب".	2	20
السوائب الصلبة: جزئيات صلبة "معادن".	3	30

الصنف الفرعي	رمز اللف	بعنوان
00	مهما كان نوع اللف	الحاويات الكبيرة والطرود الثقيلة: بضائع مشحونة في أو على حاوية يعادل طولها الخارجي أو يفوق الـ 20 قدما (6 أمتار تقريبا) ويحتوي هذا العنصر أيضا على الإطارات أو الصناديق المتحركة أو المصطبات أو الصهاريج القابلة للنقل أو آليات نقل أخرى مشابهة. حاويات أخرى: بضائع مشحونة في حاوية أو على حاوية طولها الخارجي أقل من الـ 20 قدما وحجمها يعادل أو يفوق 8 متر مكعب.
10	مهما كان نوع اللف	بضائع مجمعة على وحدات نقل خشبية.
20	مهما كان نوع اللف	بضائع محزمة: بضائع تتكوّن من عدّة أنواع ملفوفة بحزام واحد أو عدة أحزمة من مواد مختلفة مثل الألياف الطبيعية أو الاصطناعية أو ملف حديدي بها نقاط تعليق ذات أشكال متنوعة مثل الخرسان والخواتم والحلقات والتقاطعات بما في ذلك الأوعية الكبيرة اللينة السوائب والمتمثلة في الأكياس الضخمة.
30	مهما كان نوع اللف	وحدات سيارة ذاتية الدفع: - عربات النقل على الطرقات ذات محرك من سيارات وشاحنات وحافلات ودراجات نارية والمجرورات وقوافل نقل البضائع أو الأشخاص. - عربات النقل على الطرقات الفلاحية والصناعية ذات محرك. وحدات سيارة أخرى: عربات ومعدات على عجلات غير ذاتية الدفع. يحتوي هذا الصنف على العربات والمجرورات غير المصطحة وعربات السكك الحديدية والقوافل وغيرها من عربات النقل على الطرقات.
40	مهما كان نوع اللف	الطرود الخاصة: كل الطرود الثقيلة، غير الحاوية والمجرورة، التي يعادل وزنها أو يفوق 20 طن و/أو يعادل حجمها أو يفوق 35 متر مكعب.

يتم الاستخلاص مقابل الخدمات المسداة من قبل مقالو الشحن والتفريغ كما يلي:

- بالنسبة إلى السيارات : يتم استخلاص حد أدنى يحتسب على أساس 2 طن للسيارة الواحدة.
- بالنسبة إلى الأبقار والخيول وما شابهها: يتم الاستخلاص على أساس 7.8 دينار عن كل رأس.
- بالنسبة إلى الأغنام وما شابهها: يتم الاستخلاص على أساس 1.44 دينار عن كل رأس.

ج) صنف 82 (البضائع غير الموحدة)

الصنف الفرعي	رمز اللف	بعنوان
00	24-23-22	تعليب صلب من نوع: صندوق من الورق المقوى.
10	29-27-26-25	تعليب صلب من نوع: صندوق وخزانة وحقيبة وإطار.
20	35-34-33-32	تعليب صلب من نوع: برميل.
30	45-44	تعليب صلب له شكل دائري أو كروي مثل البراميل والبراميل الصغيرة.
40	54-51	تعليب صلب من أنواع أخرى مثل: الأسطال.
50	64-63-62	تعليب لين من نوع الكيس: أكياس.
60	66-65	تعليب لين من نوع أكياس من المجموعة الثانية مثل: الأسفار.
70	16-15-12-11	بضائع منفردة غير معلبة من المجموعة الأولى مثل الأنابيب وجذوع الأشجار والصفائح والبلاطة والقضبان.
80	91-17-14-13	بضائع منفردة غير معلبة من المجموعة الثانية مثل: اللفائف والعجلات المطاطية وحجر الرخام وفواصل الرخام والسبائك والبكر والدواليب والحديد والرخام والخشب وأنواع مختلفة.

الفصل 12 . تحدد تعريفه شحن البضائع السائبة وتفريغها بالاتفاق بين مقالول الشحن والتفريغ والشاحن أو المرسل إليه أو وكيل العبور أو الناقل، وفي خلاف ذلك تطبق التعريف المحددة بالجدول التالي:

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الصنف الفرعي	العنوان
3	2	1	0		
2.280	2.520	2.280	2.520	00	السوائب السائبة
1.800	2.000	1.800	2.000	10	السوائب الصلبة "مساحيق"
2.000	2.280	2.000	2.280	20	السوائب الصلبة "حبوب"
2.760	3.000	2.760	3.000	30	السوائب الصلبة "معادن"

يجب أن يتم شحن هذه البضائع وتفريغها حصرا بواسطة وسائل آلية مثل الأشرطة الناقلة أو الماصة ودون تدخل مباشر من الأشخاص.

الفصل 13 . تحدد تعريفه شحن وتفريغ البضائع الموحدة (صنف 81) طبقا لبيانات الجدول التالي:

أ) شحن وتفريغ عمودي:

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الصنف الفرعي	العنوان	
3	2	1	0			
10,080	11,088	12,412	13,680	8110	بضائع مجمعة على وحدات نقل خشبية.	
10,512	11,664	12,960	14,400	8120	بضائع محزومة.	
10,512	11,664	12,960	14,400	8130	وحدات سيارة ذاتية الدفع***	
50,400	50,400	60,000	60,000	8140	الطرود الخاصة ***	
100,800	100,800	120,000	120,000			من 20 إلى 50 طن
151,200	151,200	180,000	180,000			من 51 إلى 100 طن من 101 طن فما فوق

***البضائع غير الخاضعة للتعريف حسب الوحدة.

*** تتم فوترة تكاليف التأمين لعمليات الشحن والتفريغ للطرود الخاصة كما هي.

(ب) شحن وتفريغ أفقي:

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الوصف الفرعي	العنوان
3	2	1	0		
7,920	8,784	9,720	10,800	8110	بضائع مجمعة على وحدات نقل خشبية.
7,920	8,784	9,720	10,800	8120	بضائع محزومة.
7,920	8,784	9,720	12,240	8130	وحدات سيارة ذاتية الدفع***
50,400	50,400	60,000	60,000	8140	الطرود من 20 إلى 50 طن
100,800	100,800	120,000	120,000		من 51 إلى 100 طن
151,200	151,200	180,000	180,000		من 101 طن فما فوق

** البضائع غير الخاضعة للتعريف حسب الوحدة.

*** تتم فوترة تكاليف التأمين لعمليات الشحن والتفريغ للطرود الخاصة كما هي.

الفصل 14 . تحدد تعريف شحن وتفريغ البضائع غير الموحدة (صنف 82)، وذلك مهما كانت طريقة الشحن والتفريغ، طبقا لبيانات الجدول التالي:

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الوصف الفرعي	العنوان
3	2	1	0		
14,700	16,350	18,150	20,200	8200	تعليب صلب من نوع: صندوق من الورق المقوى.
14,200	15,800	17,500	19,450	8210	تعليب صلب من نوع: صندوق، خزانة، حقيبة، إطار.
12,100	13,400	14,900	16,560	8220	تعليب صلب من نوع: برمبيل.
14,200	15,770	17,500	19,450	8230	تعليب صلب له شكل دائري (كروي) مثل البراميل والبراميل الصغيرة.
14,200	15,800	17,500	19,450	8240	تعليب صلب من نوع آخر مثل الأسطال.
12,600	13,970	15,550	17,280	8250	تعليب لينة من نوع الكيس: أكياس.
13,200	14,550	16,200	18,000	8260	تعليب لينة من نوع أكياس من المجموعة الثانية مثل الأسفار.
10,550	11,700	13,000	14,400	8270	بضائع منفردة غير معلبة من المجموعة الأولى مثل: الأنابيب وجذور الأشجار والصفائح والقضبان والحديد والرخام والخشب وأنواع مختلفة.

الفصل 15 . تضبط تعريفه الشحن والتفريغ بالوحدة طبقا لبيانات الجدول التالي:

الوحدة بالدينار

شحن وتفريغ أفقى	شحن وتفريغ عمودى	الحالة	العنوان	
144	180	معبأة	20 قدم	حاوية
72	90	فارغة		
204	240	معبأة	40 قدم وحاويات تفوق 40 قدم	
102	120	فارغة		
120	-	معبأة	المجرورات	
60	-	فارغة		
120	-	بدون سائق	الشاحنات والعربات المقطورة	
60	-	بسائق		
18	-	بدون سائق	سيارات لا يفوق وزنها طنين	
6	-	بسائق		

- مجرورة من نوع "مافي" (MAFI) معبأة تعتبر كحاوية معبأة.
- مجرورة من نوع "مافي" (MAFI) فارغة تعتبر كحاوية فارغة.

الفصل 16 . يمكن جمع الزيادات المطبقة على التعريفه فيما بينها، كما يلي:

(أ) الزيادات الخاصة بالعمليات خارج الأقسام:

صنف التعريفه المعنيه	ضارب الزيادة بالطن	العنوان
80,81,82	1,25	بضائع في حالة العبور المباشر من سفينة إلى سفينة.
	1,5	بضائع في حالة العبور غير المباشر من السفينة إلى الرصيف أو إلى مسطح عند التفريغ أو بالعكس عند الشحن (الفصل 10 الفقرة "د").
	1,5	بضائع خطرة أو بضائع مبردة (الفصل 10 الفقرة "د").

(ب) الزيادات الخاصة بطبيعة اللف:

صنف التعريفه المعنيه	ضارب الزيادة بالطن	العنوان
82	1,10	بضائع ذات مواد لف بلاستيكية.
	1,15	بضائع ذات مواد لف من البلور، خزف صيني، فخار، حجر رملى.
	1,20	بضائع في شكل سلع منفردة غير ملفوفة من نوع الأنايبب وجذور الأشجار وليست حزم.
	2,00	تعبئة البضائع فى أكياس على متن السفينة من الصنف 82 الصنف الفرعى 50.

الفصل 17 - يتم احتساب تكاليف الأشغال الإضافية المطلوبة من قبل ريان السفينة طبقا لبيانات الجدول التالي وذلك مهما كانت طريقة ونوع شحن البضائع وتفريغها.

العنوان	قاعدة احتساب الفاتورة
ساعة الانطلاق (الفصل 10 الفقرة "أ").	360 دينار عن كل فريق في الساعة
تكاليف فريق العمل لحساب الريان (الفصل 10 الفقرة "أ").	360 دينار عن كل فريق في كل حصة عمل
تكاليف تستيف ووضع أو رفع المعابر والسلاليم (الفصل 10 الفقرة "هـ").	360 دينار عن كل فريق في كل حصة عمل
الانتظار والوقت غير المستعمل والذي يفوق الـ 60 دقيقة. كل ساعة شرع البدء فيها تعتبر كاملة (الفصل 10 الفقرة "ب").	360 دينار عن كل فريق في الساعة
تكاليف تنظيف الرصيف إلى حد مسافة 20 مترا ابتداء من السفينة (الفصل 10 الفقرة "و").	360 دينار عن كل فريق في كل حصة عمل
تكاليف الأعوان التابعين لمقاول الشحن والتفريغ الذين يقع طلبهم دون إبطال الطلب قبل ساعتين من بداية حصة العمل (الفصل 10 الفقرة "ح").	360 دينار عن كل فريق في الساعة
تكاليف عملية شد أو فك المجرورة الواحدة (الفصل 10 الفقرة "ط").	12 دينار عن كل عملية

الفصل 18 - تطبق تعريفه الحراسة على البضائع داخل الميناء بعد 48 ساعة من تفريغها عند التوريد وبعد 72 ساعة من إيداعها بالميناء عند التصدير.

تخضع حراسة البضائع العامة والمجرورات والسيارات والحاويات بحرم الميناء للقواعد التالية:

- كل جزء من الطن يحتسب كاملا.
- كل يوم عمل شرع العمل فيه يحتسب كاملا.
- تحتسب كل البضائع التي لم يتم طلبها أو المتروكة.

أ) تحتوي تعريفه الحراسة والمحافظة على البضائع العامة غير المعبأة في حاويات أو في مجرورات على عمليات التغطية ووضع ألواح تحت البضاعة. تحتسب هذه التعريفه بالدينار وباليوم وبالطن وحسب حجم القسم طبقا لبيانات الجدول التالي:

دينار/طن/يوم

الوزن بالطن			المدة الزمنية (باليوم)
100 وأكثر	من 50 إلى 99	من 1 إلى 49	
0.140	0.150	0.180	من اليوم 3 إلى 10 أيام عند التوريد من اليوم 4 إلى 10 أيام عند التصدير
0.180	0.200	0.240	من اليوم 11 إلى 15 يوما
0.530	0.560	0.600	من اليوم 16 إلى 45 يوما
0.850	0.900	0.960	من اليوم 46 فما فوق

ب) تحتسب تعريفه حراسة المجرورات بالدينار وباليوم وبالوحدة طبقا لبيانات الجدول التالي:

دينار/يوم/وحدة

تعريفه حراسة المجرورات	المدة الزمنية (باليوم)
1.800	من اليوم 3 إلى 7 أيام عند التوريد من اليوم 4 إلى 7 أيام عند التصدير
5.760	من اليوم 8 إلى 15 يوما
12.960	من اليوم 16 فما فوق

ج) تحتسب تعريفه حراسة السيارات بالدينار وباليوم وبالوحدة طبقا لبيانات الجدول التالي:

دينار/يوم/وحدة

تعريفه حراسة السيارات	المدة الزمنية (باليوم)
0.600	من اليوم 3 إلى 7 أيام عند التوريد من اليوم 4 إلى 7 أيام عند التصدير
2.880	من 8 أيام إلى 15 يوما
7.200	من اليوم 16 فما فوق

د) تحتسب تعريفه حراسة الحاويات بالدينار باليوم وبالوحدة طبقا لبيانات الجدول التالي:

دينار/يوم/وحدة

تعريفه حراسة الحاويات ذات 40 قدم فما فوق	تعريفه حراسة الحاويات ذات 20 قدم	المدة الزمنية (باليوم)
1.800	1.200	من اليوم 3 إلى 7 أيام عند التوريد من اليوم 4 إلى 7 أيام عند التصدير
7.200	5.760	من 8 أيام إلى 15 يوما
19.200	15.000	من اليوم 16 فما فوق

الفصل 19 - يلغى قرار وزير النقل ووزير التجارة والصناعات التقليدية المؤرخ في 16 جانفي 2014 المتعلق بالمصادقة على التعريفه القصى لشحن وتفريغ ومناولة وحراسة البضائع بالموانئ البحرية التجارية.

الفصل 20 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 ديسمبر 2025.

وزير النقل

رشيد عامري

وزير التجارة وتنمية الصادرات

سمير عبيد

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري